الوقف

مِنْ أفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَالأعْمَالِ

مَعَ خُطُوَاتٍ عَمَلِيَّةٍ وَنَمَاذِجَ لِكَيْفِيَّةِ الوَقْفِ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ

الطَّبْعَةُ الأُولَى

1439 هـ ـ 2018م

Government of Sharjah – حكومة الشارقة
Department of Awqaf – دائرة الأوقاف

الوقف

مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَالْأَعْمَالِ
مَعَ خُطُوَاتٍ عَمَلِيَّةٍ وَنَمَاذِجَ لِكَيْفِيَّةِ الْوَقْفِ

الدكتور عزيز بن فرحان الجلاني العنزي

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
الفصل الأول: بيان فضل الصدقات في الإسلام	٩
الفصل الثاني: آثار الصدقات العاجلة والآجلة	١١
الفصل الثالث: نماذج من تصدق الصحابة	١٥
الفصل الرابع: الوقف أفضل الصدقات والأعمال	١٧
الفصل الخامس: أقسام الوقف	٢٣
الفصل السادس: حاجة المسلمين إلى الوقف	٢٥
الفصل السابع: مجالات الوقف المتنوعة	٢٧
الفصل الثامن: نماذج عملية لأوقاف معاصرة	٣١
نصيحة ختامية	٣٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. **أما بعد:**

فهذه كلمات يسيرة حول فضل الصَّدَقات عموماً في شريعتنا الإسلامية الغراء، وفضل الوقف خصوصاً، والذي يمثل أفضل الصدقات وأعظمها عند الله، لما يشتمل عليه من صفة الديمومة، أو إطالة أمد الإنفاق، ولذلك حثَّ عليه النبي ﷺ.

وهذه الرسالة جمعتها من مجموعة مقالات كنت قد كتبتها سابقاً، فحرصت على لملمتها وسبكها بهذه الطريقة رغبة في أن ينتفع بها إخواني المسلمين وأخواتي المسلمات، خاصة وأنها تتميز بوضع نماذج عملية تمثل ترجمة لكيفية الوقف حسب قدرة المتصدق؛ في ظل غياب كثير من المفاهيم عن الوقف.

وقد حرصت أيضاً على الاختصار غير المُخلّ ليقرأها

أكبر عدد ممكن من القرّاء الكرام في وقت أصبحت الرسائل الصغيرة هي التي تقرأ، فأسأل الله الإخلاص في القول والعمل وفيما نأتي به ونذر.

وصلّى الله على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

كتبه

د. عزيز بن فرحان الحبلاني العنزي

الفصل الأول

في بيان فضل الصدقات في الإسلام

فإنَّ من فضل الله تعالى على عباده، أنْ شرع لهم من الأعمال الصالحة ما يقرِّبهم إليه، ويوصلهم إلى مرضاته، ويزِّكي نفوسهم، ويطهِّر قلوبهم، ويكون سبباً في دخولهم الجنة والنجاة من النار، وكان مما شرعه لهم وأمرهم به: الإنفاق في سبيل الله، قال الله تبارك وتعالى:

﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٧٧﴾ [الحج: ٧٧].

وقال:

﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ﴾ [الحديد: ٧].

ووعد ﷻ من يفعل الخير بتوفية أعمالهم كاملة، ومضاعفتها لهم أضعافاً كثيرة في وقت هم أحوج ما يكونون إلى ذلك.

قال تعالى:

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٢﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقال تعالى:

﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥].

وقد بيَّن تعالى تلك المضاعفة الحاصلة بسبب فعل الخير والإنفاق في سبيل الله أتمَّ بيان، وأوضحها أكمل إيضاح، وضرب لها مثلاً مشاهداً مألوفاً تدركه وتعيه أفهام الناس، وتراه أعينهم.

فقال:

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة: ٢٦١].

وهكذا نبيّنا ﷺ بيَّن فضل الإنفاق والتصدُّق في سبيل الله، وثماره وآثاره في الدنيا والآخرة، وهذا ما ستقرأه في الفصل التالي.

الفصل الثاني

في آثار الصدقات العاجلة والآجلة

ومما ورد من فضل الصدقات وآثارها وثمارها وبركاتها العاجلة والآجلة، في السُّنَّة النبوية، ما يلي:

أولاً: المضاعفة الكبيرة للمتصدق أضعافاً كثيرة:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تصدَّق بعدل تمرة من كسبٍ طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربّيها لصاحبها، كما يربّي أحدكم فلوُّه** ـ أي: مهره ـ **حتى تكون مثل الجبل**»[1].

ثانياً: المتصدق في ظل صدقته يوم القيامة:

فإن من آثار الصدقة وبركاتها أن المتصدِّق يستظل في ظل صدقته يوم القيامة، في يوم أحوج ما يكون فيه إلى الظل الظليل، وذلك يوم القيامة، حينما تحول الصدقة بينه وبين حرّ

(١) متفق عليه.

الشمس التي يدنيها الله من رؤوس الخلائق قدر ميل.

فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**كل امرئ في ظل صدقته حتى يُقضى بين الناس**»(١).

ثالثاً: يضاعف الله الصدقة سبعمائة ضعف:

إن أجر الصدقة يقع مضاعفاً إلى سبعمائة ضعف يوم القيامة، بل إلى أضعاف كثيرة.

فعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «**لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة**»(٢).

قال الله تعالى:

﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة: ٢٦١].

رابعاً: الصدقة تطفئ غضب الرب، وتدفع ميتة السوء:

إن من آثار الصدقة، وبركاتها المتتابعة على المتصدق أنها تطفئ غضب الرب، في يوم يغضب فيه غضباً لم يغضب قبله ولا بعده.

---

(١) رواه: أحمد والحاكم وصححه الألباني.

(٢) رواه: مسلم.

وأيضاً تكون الصدقة سبباً من أسباب دفع ميتة السوء عن المتصدِّق، فيحفظه الله ﷻ بسبب صدقته.

فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء**»[(١)].

خامساً: لا سبيل للشياطين على المتصدِّقين:

فلقد أخبر النبي ﷺ أن الصدقة يطرد الله ﷻ بسببها شر الشياطين عن ابن آدم، وتفك عقدهم عنه.

فعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يخرج أحد شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحي سبعين شيطاناً**»[(٢)].

سادساً: الصدقة كما أنها دليل على صدق المتصدِّق فهي تزكية له وتطهير:

فإخراج المسلم للصدقة بطيب نفس دليل على صحة الإيمان وصدق اليقين، وهي طهرة له وزكاة.

قال تعالى:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

---

(١) رواه: الترمذي وقال: حسن غريب.

(٢) رواه: أحمد وابن خزيمة وصححه الحاكم والألباني.

فالزكاة والصدقة بها:

تزكو النفس،

ويرق القلب،

وتطيب الروح،

ويرتفع المتصدق عن أخلاق أصحاب الشح والبخل.

سابعاً: الصدقة يبارك الله بسببها في المال:

فلقد بيَّن النبي ﷺ أن الصدقة لا تنقص المال في حقيقة الأمر، بل تزيده وذلك بما يحصل فيها من بركة الإنفاق والعطاء.

فيظن بعض المحجمين عن الإنفاق والتصدق أنَّ الصدقة تذهب بالمال أو تنقصه، وهذا الاعتقاد صادر عنهم بسبب غلبة جهلهم، وأيضاً بسبب تسلُّط حب الدنيا على قلوبهم.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما نقصت صدقة من مال...**»[(١)].

(١) رواه: مسلم.

الفصل الثالث

نماذج من تصدُّق الصحابة

وهذه النصوص المتكاثرة والمتضافرة في الوحيين الشريفين على أهمية الإنفاق في سبيل الله، وهذا الحث والتشجيع على الصدقة من قِبَل النبي الكريم ألهب حماس أصحاب النبي ﷺ، وجعل عرق التصدُّق نابضاً بالحياة، فأخذوا يتنافسون في هذا الميدان الجليل، وانظر إلى هذه النماذج الرائعة والجميلة من أحوال أصحاب النبي ﷺ وحرصهم على الإنفاق.

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق ووافق ذلك عندي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً، قال: فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «**ما أبقيت لأهلك؟**» قلت: نصف مالي، قال: فجاء أبو بكر بماله كله، فقال رسول الله ﷺ: «**ما أبقيت لأهلك؟**» قال: أبقيت لهم الله ورسوله!! فقلت: لا أسابقه إلى شيء أبداً[1].

(١) رواه: أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

وكان عثمان رضي الله عنه من المُنفقين أموالهم في سبيل الله. فعن عبد الرحمٰن بن خباب قال: شهدت النبي ﷺ وهو يحث على جيش العسرة، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليَّ مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، ثم حض على الجيش، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليَّ ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، قال: فرأيت رسول الله ﷺ ينزل على المنبر وهو يقول: «**ما على عثمان ما فعل بعد هذه... ما على عثمان ما فعل بعد هذه**»[١].

ومواقفهم رضي الله عنهم في فعل الخير لا تدخل تحت الحساب ولا تضبطها أقلام الكتاب، فهم السبّاقون إلى كل فضيلة ومنقبة.

(١) رواه: الترمذي وقال: غريب وله شواهد.

الفصل الرابع

الوقف أفضل الصدقات والأعمال

وإن من أفضل وجوه الإنفاق،

وأعظمها أجراً،

وأعمها فائدة،

وأدومها نفعاً،

وأبقاها أثراً،

وأكثرها بركة،

هو:

الوقف في سبيل الله، وهو في الاصطلاح الشرعي: تحبيس الأصل، وتسبيل المنفعة؛ فالوقف بهذا التعريف يجمع بين أمرين جليلين:

أولهما: ثبوت الأصل الموقوف، ودوام الانتفاع به:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، أو علم ينتفع**

به، أو ولد صالح يدعو له»[١]، والصدقة الجارية هي: الوقف.

الأمر الثاني: اتساع مجالات الإنفاق من غلّاته، وتنوع مصارفه، وتعدد أوجه البر والإحسان فيه، مما يجعله من أولى ما يتسابق إليه المحسنون، وأهم ما يتنافس فيه المتنافسون.

من أجل ذلك سارع المسلمون منذ العهد الأول عهد النبوة إلى هذا العمل الجليل، يرشدهم إليه رسول الله ﷺ، بل ويحثهم على وقف أنفس ما يملكون،

وتحبيس أكرم ما يحبون.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أصاب عمر بخيبر أرضاً، فأتى النبي ﷺ فقال: أصبتُ أرضاً لم أُصب مالاً قط أنفس منه، فكيف تأمرني به؟ قال: «**إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها**»، قال: فتصدَّق بها عمر أنه لا يباع أصلها، ولا يوهب، ولا يورث»[٢].

وعن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب ماله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد،

---

(١) رواه: مسلم.

(٢) رواه: الجماعة.

وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت:

﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]،

قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله ﷺ إن الله يقول:

﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]،

وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها حيث أراك الله:

فقال: «**بخٍ بخٍ، ذلك مال رابح، أو رايح**»[(١)].

فهذان الصحابيان الجليلان: عمر بن الخطاب، وأبو طلحة الأنصاري، أوقفا أغلى ما يملكان، وأثمن ما يحوزان، لإدراكهما ما للوقف من منزلة عظيمة، وما يترتب عليه من الأجر والثواب، يدل على ذلك قوله ﷺ: «**بخ بخ، ذلك مال رابح**» وكلمة بخ تدل على تفخيم الأمر والإعجاب به.

ويزيد هذا الأمر بياناً ووضوحاً ما فعله عثمان بن عفان رضي الله عنه، فإنه لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء، وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها: رومة، وكان يبيع القربة بمدٍّ فقال له النبي ﷺ: «**تبيعنيها بعين في الجنة؟**» فقال:

---

(١) رواه: البخاري.

يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها، فبلغ ذلك عثمان ﷺ فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثم أتى النبي ﷺ فقال: أتجعل لي فيها ما جعلت له؟ قال: «**نعم**»، قال: قد جعلتها للمسلمين[١].

وهذه البئر هي التي قال فيها الرسول ﷺ: «**من حفر بئر رومة فله الجنة**» فحفرها عثمان ﷺ.

وقد توالت وتتابعت جموع الصحابة ﷺ إلى العمل بهذه السُّنَّة الكريمة، حتى قال جابر ﷺ: (لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ ذو مقدرة، إلا وقف) وهذا إجماع منهم ﷺ.

يقول ابن قدامة: قال الحميدي: «تصدق أبو بكر بداره على ولده، وعمر بربعه عند المروة على ولده، وعثمان برومة، وتصدق علي بأرضه بينبع، وتصدق الزبير بداره بمكة، وداره بمصر، وأمواله بالمدينة على ولده، وتصدق سعد بداره بالمدينة وداره بمصر على ولده، وعمرو بن العاص بالوهط، وداره بمكة على ولده، وحكيم بن حزام بداره بمكة والمدينة على ولده، فذلك كله إلى اليوم»[٢].

---

(١) ذكره البخاري تعليقاً ووصله الدارقطني.

(٢) المغني (٨/ ١٨٥).

وعلى هذا النهج القويم والمسلك العظيم سار التابعون من القرون المفضلة، ومن بعدهم عبر العصور الإسلامية المتعاقبة فتوسعت الأوقاف، وشملت بنفعها كثيراً من المرافق الخيرية، والاجتماعية، والعلمية، وأسهمت إسهاماً كبيراً في خدمة المجتمع الإسلامي، والنهوض برقيه وتقدمه.

الفصل الخامس

أقسام الوقف

يقسم الفقهاء الوقف إلى أنواع، وهي:

النوع الأول: الوقف العام:

وهو المسمى بالوقف الخيري، والمقصود منه صرف ريعه إلى جهات البر المتنوعة والتي لا تنقطع، سواء كان على معينين؛ كالفقراء، والمساكين، أو طلاب العلم، أو المرضى مثلاً، أو على جهات بر غير معينة مثل: المساجد، أو المدارس، ودور الأيتام، والمستشفيات، والمكتبات، وهكذا.

النوع الثاني: الوقف الذري أو الأهلي:

وهو ما يجعل الواقف ريعه عائداً إليه، أو يوقفه على ذريته وأولادهم من بعدهم، وقد وقف الزبير بن العوام رضي الله عنه دُوراً وجعلها صدقة وقال: (للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فلا شيء لها) وأيضاً أرشد النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب، وأيضاً أبا طلحة الأنصاري

إلى جعل أوقافهم وصدقاتهم في الأقربين، وقد استدل به الفقهاء على مشروعية الوقف الذري.

النوع الثالث: الوقف الجماعي:

وهو قيام اثنين فأكثر، أو مجموعة من الناس بالإسهام في إنشاء وقف، يعيِّنون ريعه ومصرفه، أو يجعلون الأمر إلى شخص أو جهة اعتبارية، مثل ما يحصل من وقف الأسهم الخيرية، وتقوم جهة الأوقاف بإنشاء العين الموقوفة، ورعايتها، والقيام على مصارفها التي تتفق مع الذي من أجله شرع الوقف.

النوع الرابع: الوقف المؤقت:

وهو قول لبعض الفقهاء في مقابل منع جماهير أهل العلم، وهو أن يقوم الواقف فيشترط مدة محددة للوقف، ثم يعود إليه، بشرط أن لا تحمل العين صفة التأبيد مثل: المساجد، والمقابر، والذي يظهر أنه لا بأس به للتوسعة، وتشجيعاً للمنفقين، ومن أهل العلم من جعل هذا من أنواع الصدقة، وإن أطلق عليه وقفاً تجوُّزاً.

الفصل السادس

حاجة المسلمين إلى الوقف

وفي عصرنا الحاضر تزداد أهمية الوقف، وتتضاعف الحاجة إلى إحياء هذه السُّنَّة النبوية، وبعثها قوية كما كانت عليه، وذلك لسببين اثنين:

الأول: من يتأمل في واقع البلاد الإسلامية يجد أنَّ هذه السُّنَّة العظيمة قد ضعفت في كثير من البلدان، بل وصل الحال إلى انعدامها في بعض الجهات والأقاليم، حتى يكاد كثير من المسلمين لم يسمعوا عن شيء اسمه (الوقف) ولا ما ورد في فضله، ولا كيفية استعماله.

الثاني: بالنسبة لحالة أغلب البلاد الإسلامية في هذا العصر في تقديري داعية إلى إحياء الوقف، والإفادة منه، فما يمر به العالم الإسلامي من ضعف، وما تعيشه كثير من مجتمعات المسلمين من فقر وجهل وحاجة، وما ينتج عن ذلك الفقر من العزوف عن تعلم العلم الشرعي، والعلم الدنيوي، ويصبح أكبر همّ المواطنين الاشتغال بتحصيل لقمة العيش، مما

جعل كثيراً من بلدان العالم الإسلامي تعاني معاناة شديدة في الجوانب التعليمية، والصحية، والشرعية، وغيرها، وما ينتج عن ذلك من مشاكل تؤثر تأثيراً كبيراً على تقدم الأوطان.

فهذان السببان وغيرهما كثير يفرضان على أصحاب اليسار والغنى والقدرة بأن يسهموا في إحياء الأوقاف والتنافس في هذا الميدان العظيم:

﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [المطففين: ٢٦].

لا سيما وأن مجالات الوقف قد اتسعت اتساعاً كبيراً، وتعددت أوجه الانتفاع به، وكثرت طرق الخير والبر التي يشملها.

الفصل السابع

مجالات الوقف المتنوعة

إن من المفاهيم المغلوطة أو المعلومات الناقصة لدى شريحة كبيرة من الخيِّرين اعتقادهم أن الوقف يقتصر على بناء المساجد وحفر آبار المياه، والواقع أن مجالات الوقف لا تدخل تحت الحساب ولا تضبطها أقلام الكُتَّاب، وأنا هنا أشير إلى بعض الأمثلة لأفتح لمن يريد الوقف أبواباً قد تكون مغلقة أمامهم، وهي في واقع الأمر تمثل إسهاماً كبيراً وعظيماً في الرقي بالإنسان، وبالأوطان، ومن ذلك:

أولاً: الوقف على طباعة القرآن الكريم: والذي هو أعظم الكلام، وأيضاً على طباعة تراجم معاني القرآن الكريم بلغات متعددة، والكتب المترجمة إلى لغات متعددة والتي تشرح الإسلام، وتبيِّن محاسنه ووسطيته وأيضاً طباعة كتب السُّنَّة النبوية؛ كالبخاري ومسلم، والموطأ، والسنن الأربعة، ومسند أحمد، وغيرها من دواوين السُّنَّة.

ثانياً: الوقف على بناء المساجد وعمارتها، والإنفاق عليها وعلى ما يلزم من صيانتها.

يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة: ١٨].

وعن أنس رضي الله عنه قال:

قال ﷺ: «**من بنى لله مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتاً في الجنة**»(١).

ثالثاً: الوقف على الأئمة والمؤذنين والقائمين على المساجد والجوامع، فإن هذا من الأعمال الجليلة؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فتنصيب الأئمة والمؤذنين وكل ما يجعل المساجد تؤدي دورها فهو واجب، فيكون الوقف عليها من الأعمال الجليلة، وبطبيعة الحال قد يختلف الوقف على هذا الجنس من بلد إلى آخر، فبعض الدول الإسلامية الغنية تفرض الدولة رواتب ومكافآت لهم، فلا يحتاجون إلى الوقف، وبعض الدول وهي الفقيرة في الغالب لا يفرض لهم شيء، ولذلك قد يتأكد الوقف عليهم أكثر من غيرهم، ولكن لا

(١) رواه: البخاري ومسلم.

نغفل ما يتعلق بصيانة المساجد فإن الحاجة إليه ملحة في جميع البلدان حتى الغنية منها.

رابعاً: الوقف على الأيتام والأرامل والفقراء والمساكين، وذلك عن طريق بناء وحدات سكنية خاصة بهم، تكون وقفاً عليهم من خلال عمل مشروع مدروس مثلاً، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله**» وأحسبه قال: «**وكالقائم الذي لا يفتر، وكالصائم الذي لا يفطر**»[(١)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه...**»[(٢)].

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه: مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة**»(١)، وأشار الراوي وهو مالك بن أنس بالسبابة والوسطى.

خامساً: الوقف على حفر الآبار واستخراج المياه الجوفية، أو تحلية المياه المالحة، لا سيما في البلاد الفقيرة حيث الحاجة شديدة، والعدة بدائية، والماء بعيد، وقد ورد في وقف الماء فضل عظيم.

من ذلك: عن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**أفضل الصدقة سقي الماء**»(٢).

سادساً: وقف المزارع والدور والشقق والدكاكين والمحلات والأراضي، وجعل ريعها على الفقراء والمساكين وطلبة العلم، ولقد مر معنا وقف أصحاب النبي ﷺ وتسابقهم إلى وقف المزارع والعيون وغيرها.

(١) رواه: مسلم.

(٢) رواه: أحمد وأبو داود والنسائي ولا يخلو إسناده من مقال.

الفصل الثامن

نماذج عملية لأوقاف معاصرة

باب الصدقة واسع بمقدور كل مسلم وُلُوجه، والوقف جزء منه، وقد حثَّ الإسلام على التصدق على المسلمين، وأنه ينبغي أن لا يحقر المرء من المعروف شيئاً، فإذا لم يجد ما يتصدق به فلا أقل من تطلُّقه في وجه أخيه. وقد حثَّ النبي ﷺ على الصدقة، وإعانة المسلمين من المحتاجين والمعوزين، ومشاركتهم في ما يعانونه، وتوفير ما يفقدونه.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نظر إلى رجل يصرف راحلته في نواحي القوم فقال:

«من كان عنده فضل من ظهر أي مركوب فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل من زاد، فليعد به على من لا زاد له».

قال ابن مسعود: حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل[1].

(١) رواه: مسلم.

وهنا أورد بعض النماذج الوقفية المعاصرة والتي تقدم عطاءات كبيرة وواسعة لأفراد الناس.

وأيضاً تخدم قطاعات مجتمعية واسعة، أشير إليها باختصار وإيجاز، فيما يلي:

أولاً: وقف العيادات الطبية المتخصصة غير الربحية، لمعالجة من يحتاج إلى علاج من فقراء المسلمين، وإجراء العمليات مجانيّاً للمتخصصين في هذا المجال، والإنفاق على الأطباء والممرضين وكذلك المعدات الطبية.

يقول تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

ويقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

ثانيّاً: الإسهام في تخفيف آلام المرضى ممن هم بحاجة إلى بعض الأجهزة والأدوية والتي تعينهم على مواجهة مصاعب الحياة، أو تمكّنهم من دفع الآلام التي يتعرضون لها، وتتمثل فيما يلي:

١ ـ الوقف على أجهزة غسيل الكلى، وفي تقديري إن من أفضل الأعمال في هذا الوقت بالخصوص هو وقف أجهزة غسيل الكلى، وذلك لكثرة الذين يعانون من الفشل الكلوي في العالم.

٢ ـ شراء الأجهزة المتعلقة بذوي الاحتياجات الخاصة «المعاقين»، فكثير من هذه الفئة قد لا يجدون مثل هذه الأجهزة والتي تعينهم على تعويض ما أصابهم، وتسهم أيضاً بتوفيق الله في ممارستهم حياتهم بشكل جيد، مثل الأسرة الطبية المنزلية، وأيضاً الكراسي المتحركة، وأيضاً السيارات الخاصة بفئة المعاقين.

٣ ـ شراء الأدوية المتعلقة ببعض الأمراض التي كثرت وانتشرت في هذا العصر، ولا يكاد يسلم منها إلا القليل مثل: أدوية مرض السكري، ومرض الضغط وغيرها مما يحتاجها الكثير من الناس على الدوام.

٤ ـ الوقف على صيدليات مجانية، بمعنى: أن يكون هناك إسهام في إنشاء صيدليات مجانية تشرف عليها الجهات الصحية الرقابية، وتكون بجانب المستشفيات العامة، تساعد الفقراء الذين لا يجدون قيمة العلاج.

ثالثاً: إسقاط الديون عن المدينين من المعسرين، وذلك بالسداد عنهم، وإخراج من يمكن إخراجه من المسجونين بسبب هذه الديون، أو الديات وغيرها من الأمور المادية.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:

«من يسّر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[(١)].

رابعاً: الوقف على طلبة العلم، لا سيما أصحاب المنح الدراسية القادمين من بلاد بعيدة، قد فارقوا أهليهم وأوطانهم لأجل طلب العلم، وذلك بدفع الرسوم الدراسية عنهم، وبإسكانهم وشراء ما يحتاجونه من الكتب والأدوات الدراسية.

خامساً: الإنفاق على مدارس تحفيظ القرآن الكريم وحلقه، فيصرف من الوقف على المحفِّظين، وأيضاً على الطلاب الحافظين.

سادساً: الوقف على فقراء الحجاج، والمعتمرين، والزوار، ويكون بتوفير الطعام والشراب والمراكب لهم، وكل ما يلزم لذهابهم وإيابهم.

سابعاً: الوقف على مساعدة الشباب المسلم على الزواج، لا سيما في وقتنا هذا الذي كثرت فيه أبواب الفتن على الشباب، فمساعدتهم سبيل إلى إعفاف أنفسهم عمل جليل

(١) رواه: مسلم.

ومقصد نبيل، يسهم إسهاماً كبيراً في المحافظة على الشباب والفتيات، ومحاصرة العزوف عن الزواج بسبب ارتفاع تكاليفه في كثير من البلدان.

ثامناً: الوقف على الموتى، وذلك من خلال جملة من الأعمال، منها:

١ ـ وقف أراضٍ تجعل مقابر لدفن موتى المسلمين.

٢ ـ الوقف لبناء مغاسل للأموات وما تحتاجه من مستلزمات تحقق مقصد الشرع من تكريم الموتى.

٣ ـ وأيضاً الوقف على شراء الأكفان للعاجزين عن ثمنها، وكذلك توفير ما يلزم تجهيز الميت به.

٤ ـ وأيضاً الوقف لشراء القبور للمسلمين الذين يموتون في غير بلاد المسلمين من الذين يواجهون حرق جثثهم إن لم تشترى القبور لهم.

نصيحة ختامية

ولا بُدّ هنا من التذكير بجملة من الأمور، منها:

أولاً: استحضار النية الصالحة الصادقة، فلا عمل إلا بنية، ولا قبول إلا بنية خالصة لله تعالى، فعلى المحسن أن يصلح نيته، فيقصد بوقفه وجه الله ﷻ، فإن لم يقصد وجه الله لم تقبل منه، وحوسب على ذلك.

ثانياً: أن يكون الوقف من حلال، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً**»[1].

---

(١) رواه: مسلم.

ثالثاً: اختيار الأجود مما تملك لتجعله وقفاً لله ﷻ، وقد مر معنا في قصة أبي طلحة الأنصاري في وقفه لحديقته ببيرحاء، ما يدل على ذلك.

يقول نافع مولى ابن عمر: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قرّبه لربه عز وجل، قال نافع: وكان بعض رقيقه قد عرفوا ذلك منه، فربما شمر أحدهم فلزم المسجد، فإذا رآه ابن عمر على تلك الحالة الحسنة أعتقه، فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمٰن! والله ما بهم إلا أن يخدعوك، فيقول ابن عمر لهم: من خدعنا بالله انخدعنا له!![1].

رابعاً: ينبغي الإسرار بالوقف ما استطاع الواقف إلى ذلك سبيلاً، إلا إذا كان في إعلانه مصلحة راجحة، كأن يقصد تشجيع الناس وتحفيزهم على الوقف.

قال الله سبحانه: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة: ٢٧١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل**

---

(١) رواه: أبو نعيم في معرفة الصحابة.

إلا ظله». وذكر منهم: «... **ورجل تصدق بصدقة حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**»[١] متفق عليه.

خامساً: وضع الوقف في مكانه الصحيح، وعدم التساهل في ذلك، وفي تقديري أن اللجوء إلى الجهة المسؤولة عن الوقف واستشارتهم يحقق قدراً كبيراً من جعل الوقف في مكانه الصحيح.

أسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لطاعته، وأن ييسر لنا فعل الخيرات، وعمل الصالحات، وصلى الله وسلم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.